

حج ثلث ابوداود قال ثنا ابو كامل وحميد بن مسعدة المني

ان خالد بن الحارث حدثني قال نا حسي بن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده ان امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه ومعه بنت لها ووجد
ابنتها صفتا فقتل علي بن عثمان من ذهب فقال لها تعالين زكاه
هذه اذالت لا قال ايسري ان يتورك الله جل وعز بهم يوم القيمة
سوارس من نار قال فحلتها والفتها الى النبي صلى الله عليه وقالت هما
له وارسول الله صلى الله عليه .. **حج ثلث ابوداود** قال نا حميد
ابن ابراهيم الرازي قال نا عمرو بن الربيع بن طارق قال نا يحيى
ابن ابوب عن عبيد الله بن ابي جعفران محمد بن عمرو بن عطاء بن ابي
عبيد الله بن شاذان الهذلي قال نا دخلنا على عائشة زوجة
النبي صلى الله عليه فقالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه
فمر به يدى ففتحت من وري فقال ما هذا يا عائشة فقالت
صنعتهن اتري لى يا رسول الله قال اتودى زكاهن فلت لا
او ما شاء الله قال هو حسبك من النار .. **حج ثلث ابوداود**
قال نا صفوان بن صالح قال نا الوليد بن مسلم قال نا سفيان
عن عمرو بن يحيى بن جابر الحديث نحو حديث الخاتم في السبعين

كيف تزكيتهم قال تضمنه الى غيره
باب زكاة المسلمين

حج ثلث ابوداود قال نا موسى بن اسحاق
قال نا حماد قال اخذت منى ثمانية من عبد الله بن ابي طالب

زعم

زعم ان ابا بكر كتبه لانس وعليه خاتم رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين بعثته مصدقا وكتبه له فاذا اوى هجرة
بمريضة الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه على
المسلمين التي امر الله بها نبيه صلى الله عليه وسلم وهي سبعا
من المسلمين على وجهها جلبكها ومن سبيل جوفها
فكايكها فيما دون خمس وعشرين من الايل القتم وكل
خمس ذرة شاة فاذا بلغت خمس وعشرين فجميعها بنت
مخاض الى ان تبلغ خمساً وثلاثين وان لم يكن له بها بنت
مخاض فليس ليون ذرة فاذا بلغت ست وثلاثين فجميعها بنت
ليون الى خمس واربعين فاذا بلغت ستا واربعين فجميعها حقة
لمروفة الجمل الى ستين فاذا بلغت احدى وستين فجميعها حقة
الى خمس وسبعين فاذا بلغت ستا وسبعين فجميعها بنت ليون
الى تسعين فاذا بلغت احدى وتسعين فجميعها حقتان لمروفتان
الجمل الى عشرين وماية فاذا زادت على عشرين وماية وفي
كل اربعين بنت ليون وموكل خمس حقة فاذا اتى ابن اسنان الايل
فجوابض الصدقات فمن بلغت عنده صدقة الجدة وليست عنده
حقة وعنده حقة وانها تنقل منه وان جعل معها شاة
ان استيسر ناله او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة
وليست عنده حقة وعنده حقة وانها تنقل منه ويقطعه المجرى
عشرين درهما او شاة ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليس

الدمع من علي بن ابي طالب
عليه السلام وصحبه وسلم